الأمم
المتحدة

برنامج الأمم
المتحدة للبيئة

UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/4

Distr.: General
3 May 2024

Arabic
Original: English

بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
الاجتماع السادس والأربعون
مونتريال، 8–12 تموز/يوليه 2024
البند 9 من جدول الأعمال المؤقت*
مؤسسات بروتوكول مونتريال، بما في ذلك مكافحة الاتجار غير المشروع (المقرر 12/35 والوثيقة UNEP/OzL.Pro.35/12، الفقرة 188)

تجميع المعلومات المقدمة من الأطراف عن ممارسات الاتجار غير المشروع والنهج التي اتخذتها السلطات الوطنية لتحديد هذه الحالات ومعالجتها

مذكرة من الأمانة

أولاً– مقدمة

1- أعدت هذه المذكرة وفقا للفقرة 2 من المقرر 12/35 بشأن مواصلة تعزيز مؤسسات بروتوكول مونتريال، بما في ذلك مكافحة الاتجار غير المشروع.

2- وأشار الاجتماع الخامس والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في ذلك المقرر، إلى المقررات 7/14 و3/31 و8/34، وشجع الأطرافَ، في الفقرة 1، على تيسير تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات لمنع الاتجار غير المشروع بالمواد الخاضعة للرقابة وإبلاغ الأمانة بالممارسات التي تستخدمها الكيانات التي تحاول استيراد مواد خاضعة للرقابة دون إذن والتي قد تشمل وضع علامات خاطئة على حاويات المواد الخاضعة للرقابة أو الإبلاغ الخاطئ عن المواد الخاضعة للرقابة في التصاريح الجمركية. وفي الفقرة 2 من المقرر، طُلب إلى الأمانة أن تقدم، قبل الاجتماع السادس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال وعلى أساس سنوي بعد ذلك، تجميعاً للمعلومات المقدمة من الأطراف عملاً بالفقرة 1 من المقرر 12/35 والمقرر 8/34.

* UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/1.

3- ولدى إعداد هذه المذكرة، نظرت الأمانة في جميع حالات الاتجار غير المشروع التي أبلغت عنها الأطراف على أساس طوعي استجابة للمقررات التالية:

(أ) المقرر 7/14، الذي أبرزت فيه الأطراف أهمية الإجراءات الرامية إلى تحسين رصد الاتجار في المواد المستنفدة للأوزون ومنع الاتجار غير المشروع في هذه المواد من أجل التخلص التدريجي منها في الوقت المناسب وبسلاسة وفقا للجداول الزمنية المتفق عليها، وطلبت إلى الأمانة أن تجمع أي معلومات عن الاتجار غير المشروع تردها من الأطراف وتنشرها على جميع الأطراف؛

(ب) الفقرة 5 من المقرر 3/31، التي شُجعت فيها الأطراف على اتخاذ إجراءات لاكتشاف ومنع إنتاج المواد الخاضعة للرقابة واستيرادها وتصديرها واستهلاكها على نحو غير مشروع عن طريق جملة أمور منها إبلاغ الأمانة بالحالات المثبتة بالكامل للاتجار غير المشروع بالمواد الخاضعة للرقابة، بما في ذلك معلومات عن كيفية معالجة الحالات ذات الأهمية وعن أسباب هذا الإنتاج غير المشروع على حد علم الأطراف، من أجل تسهيل تبادل المعلومات؛

(ج) الفقرة 3 من المقرر 8/34، الذي شُجعت فيه الأطراف على تيسير تبادل المعلومات بغية منع الاتجار غير المشروع في المواد الخاضعة للرقابة عن طريق إبلاغ الأمانة بالحالات المثبتة بالكامل للاتجار غير المشروع، وتقديم معلومات إضافية، بقدر ما تكون الأطراف قادرة على القيام بذلك، عن حالات الاتجار غير المشروع.

4- وقد أتيحت جميع التقارير عن الاتجار غير المشروع التي تلقتها الأمانة حتى تاريخ هذه المذكرة في قاعدة البيانات الإلكترونية لحالات الاتجار غير المشروع[1]. وجُمعت أيضا الحالات المقدمة منذ الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في المذكرة الإعلامية UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/INF/3 لعناية الأطراف، كما أدرجت الحالات المبلغ عنها بين أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر 2023 في المذكرة الإعلامية ذات الصلة التي أعدت للاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف[2].

5- وعقب المناقشة التي دارت في حلقة العمل بشأن التعزيز المؤسسي والمعلومات الإضافية التي التُمست من خلال المقرر 12/35، عدلت الأمانة نموذج تجميع حالات الاتجار غير المشروع، مع تقديم إرشادات محددة بشأن ملء الاستمارة. وتقدم الحالات الإضافية المبلغ عنها وعددها 154 حالة، المزيد من التفاصيل الأكثر اتساقاً عن الاتجار غير المشروع بالمواد الخاضعة للرقابة.

6- ويستند هذا التجميع إلى المذكرة المماثلة التي أعدتها الأمانة لكي يُنظر فيها في حلقة العمل بشأن تعزيز التنفيذ والإنفاذ الفعالين لبروتوكول مونتريال وفي الاجتماع الخامس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية[3]. وهو يغطي جميع الحالات البالغ عددها 713 حالة التي أبلغت عنها الأطراف حتى الآن.

7- ويقدم الفرع الثاني تجميعا لحالات الاتجار غير المشروع المبلغ عنها وفقاً لعدد الحالات المبلغ عنها، والأطراف التي أبلغت عنها، والمواد التي يشيع الاتجار غير المشروع بها، والوسائل التي يمارَس بها الاتجار غير المشروع، وطرائق الكشف عن حالات الاتجار غير المشروع، والعقوبات المطبقة، والوسائل المستخدمة للتخلص من المواد المضبوطة. بالإضافة إلى ذلك، يسلَّط الضوء على وجه التحديد على المعلومات المستمدة من الحالات الجديدة التي أبلغت عنها الأطراف منذ أيار/مايو 2023.

8- ويلخص الفرع الثالث أهم المعلومات التي قدمتها الأطراف بشأن ممارسات ونُهج الإنفاذ التي تتبعها السلطات الوطنية لتحديد حالات الاتجار غير المشروع ومعالجتها.

(1) https://ozone.unep.org/countries/additional-reported-information/illegal-trade.

(2) UNEP/OzL.Pro.35/INF/7. وتماشياً مع الممارسة السابقة، جُمعت جميع الحالات التي أبلغت عنها الأطراف منذ الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف في شكل مذكرة إعلامية لكي ينظر فيها الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف.

(3) UNEP/OzL.Pro/Workshop.11/2/Add.1–UNEP/OzL.Pro.WG.1/45/5/Add.1.

ثانياً- تجميع حالات الاتجار غير المشروع المبلغ عنها

ألف- عدد الحالات المبلغ عنها

9- حتى 30 نيسان/أبريل 2024، كانت قاعدة بيانات الاتجار غير المشروع بالمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال تتألف من 713 حالة. وقد شملت المذكرة السابقة بشأن حالات الاتجار غير المشروع 559 حالة أُبلغ عنها خلال الفترة 2002-2023. وخلال الفترة من أيار/مايو 2023 إلى نيسان/أبريل 2024، أبلغت الأطراف، على أساس طوعي، عن 154 حالة جديدة للاتجار غير المشروع بالمواد الخاضعة للرقابة. ويبين الشكل 1 عدد الحالات المبلغ عنها كل عام من عام 2002 إلى عام 2024، بينما لا تغطي بيانات عام 2024 سوى الفترة حتى 30 نيسان/أبريل.

الشكل 1 - عدد الحالات المبلغ عنها، حسب السنة

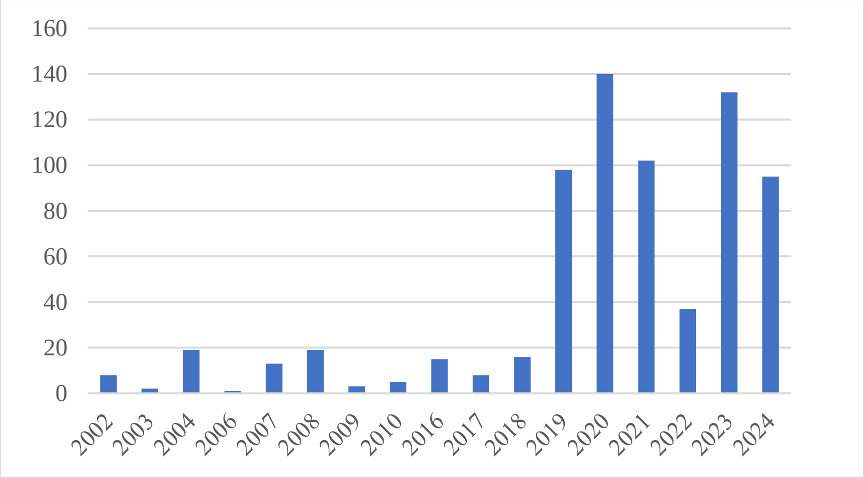

باء- الأطراف التي أبلغت عن حالات الاتجار غير المشروع

10- منذ أيار/مايو 2023، واستجابة للمقرر 12/35، قدمت ثمانية أطراف معلومات عن الاتجار غير المشروع وعن الحالات المتعلقة به. وردا على رسائل التذكير التي أرسلتها الأمانة (في 29 أغسطس/آب 2023 و29 فبراير/شباط 2024)، أشار 12 طرفاً إضافياً إلى أنه ليس لديها أي حالات اتجار غير مشروع تبلغ عنها.

11- وإجمالاً، ومنذ الحالات الأولى المبلغ عنها في عام 2002، أبلغت الأطراف في بروتوكول مونتريال التالية البالغ عددها 49 طرفا عن حالات للاتجار غير المشروع: الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأنغولا، وأوزبكستان، وأيرلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وبيرو، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا، وتشيكيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسري لانكا، وسنغافورة، وسيشيل، والصين، وفرنسا، والفلبين، وقبرص، وقيرغيزستان، وكرواتيا، وكولومبيا، وكينيا، وليبيا، وليتوانيا، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناميبيا، ونيجيريا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

12- ومن بين هذه الأطراف البالغ عددها 49 طرفا، هناك 26 طرفاً عاملاً بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف العاملة بموجب المادة 5)، في حين أن الأطراف المتبقية، البالغ عددها 23 طرفاً، هي أطراف غير عاملة بموجب المادة 5. ويبين الجدول 1 التوزيع الجغرافي لجميع الحالات المبلغ عنها، وتحديداً الحالات الجديدة.

الجدول 1 – التوزيع الجغرافي للحالات المبلغ عنها

المنطقة الجغرافية للأمم المتحدة	*عدد الحالات المبلغ عنها حتى نيسان/أبريل 2024*	*الحالات الجديدة المبلغ عنها بين أيار/مايو 2023 ونيسان/أبريل 2024*
الدول الأفريقية	27	1
دول آسيا والمحيط الهادئ	68	11
دول أوروبا الشرقية	420	47
دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	14	5
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	184	90
المجموع	**713**	**154**

13- وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ طرفان عما مجموعه 12 حالة إنتاج واستهلاك غير مشروعين عملاً بالفقرة 5 (د) من المقرر 3/31 وتلك الحالات غير مدرجة في هذه المذكرة، ولكن التقريرين متاحان على الموقع الشبكي للأمانة[(4)].

14- وأبلغت عشرة أطراف عن 80 في المائة من الحالات المبلغ عنها حتى الآن والبالغ عددها 713 حالة، على النحو الموجز في الجدول 2. وأبلغت ثلاثة أطراف عن أكثر من 80 في المائة من الحالات الجديدة البالغ عددها 154 حالة.

الجدول 2 – الأطراف التي تمثل معظم الحالات المبلغ عنها

الطرف	*عدد الحالات*
بلغاريا	233
ليتوانيا	116
الولايات المتحدة الأمريكية	78
بولندا	42
إيطاليا	34
إسبانيا	19
الصين	16
فرنسا	16
أوزبكستان	12
هولندا (مملكة –)	11
المجموع	**577**

جيم- المواد المتداولة وأحجامها

15- ذُكرت حوالي 150 مادة مختلفة في الحالات المبلغ عنها. وتشير البيانات المتاحة من الحالات المبلغ عنها إلى أن الوزن الإجمالي للمواد موضوع الاتجار غير المشروع يبلغ حوالي 3 ملايين كيلوغرام[(5)]. ويبلغ وزن المواد في الحالات المبلغ عنها حديثا، البالغ عددها 154 حالة، حوالي 1,2 مليون كيلوغرام. ويوضح الشكل 2 توزيع حجم هذه المواد حسب السنة خلال الفترة 2002-2024.

(4) https://ozone.unep.org/countries/additional-reported-information/illegal-trade.

(5) في الملاحظة السابقة، كان الوزن الإجمالي 986 780 1 كيلوغراماً (780,99 1 طن متري).

الشكل 2 حجم الاتجار غير المشروع بالكيلوغرام سنويا خلال الفترة 2002–2024

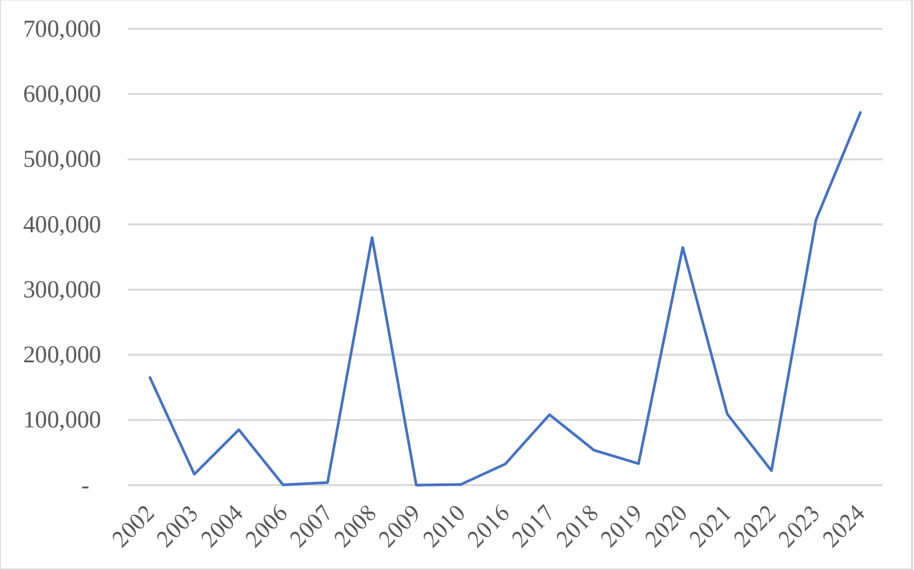

16- ويبين الجدول أكثر 3 مواد معنية بحالات الاتجار غير المشروع المبلغ عنها.

الجدول 3 – أكثر المواد شيوعا[أ] التي يتم الاتجار بها بصورة غير مشروعة، حسب عدد الحالات المبلغ عنها، والوزن، والنسبة المئوية من الوزن الإجمالي[ب]

المادة	*عدد الحالات المبلغ عنها*	*الوزن الكلي للمادة بالكيلوغرام*	*مجموع النسبة المئوية لوزن المادة* [ج]
مركب الكربون الهيدروفلوري (غير محددة)	21	369 423	16
مركب الكربون الهيدروفلوري – 134أ	266	375 491	16
المركب R-404 ألف	167	203 571	9
مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-22	102	383 639	17
المركب R-410 ألف	100	301 908	13
مركب الكربون الكلوري فلوري-12	55	345 135	15
المركب R-407 جيم	34	56 010	2
مركب الكربون الهيدروفلوري-32	22	32 446	1
المركب R-507 ألف	9	105 854	5
مركب الكربون الهيدروفلوري-125	9	56 593	2
مركب الكربون الكلوري فلوري-11	7	63 077	3
مركب الكربون الهيدروفلوري-23	7	5 123	0,22

[أ] يشار إلى جميع المواد النقية بنوعها الكيميائي، مثل مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري أو مركب الكربون الهيدروفلوري، وتُعرّف المزائج/الخلائط بتسميتها باستخدام البادئة "R".

[ب] لا يخصَّص وزن نوعي لجميع المواد في الحالات المبلغ عنها، ومن ثم فإن الأرقام التي تعبر عن الوزن تكون تقريبية.

[ج] انظر الفقرة 14 أعلاه.

17- وفي الحالات المبلغ عنها حديثا والبالغ عددها 154 حالة، تمثلت أكثر المواد التي يتكرر ذكرها في مركب الكربون الهيدروفلوري-134أ (في 45 حالـة)، وR-410 ألف (في 46 حالـة)، وR-404 ألف (في 23 حالـة)، وR-407 جيم (في 13 حالة)، ومركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-22 (في 11 حالة).

18- ومن بين ما مجموعه 713 حالة من حالات الاتجار غير المشروع، أشارت 37 حالة صراحة إلى التصدير غير المشروع لمواد خاضعة للرقابة. وعلى الرغم من أن البروتوكول نفسه لا يفرض تدابير رقابة على المعدات المحتوية على مواد خاضعة للرقابة، فإن الاتجار غير المشروع الذي أبلغت عنه الأطراف في حوالي 30 حالة يتعلق بالمعدات (مثل الثلاجات أو مكيفات الهواء أو طفايات الحريق) المحتوية على مواد خاضعة للرقابة. ومن بين الحالات الجديدة البالغ عددها 154 حالة، تتعلق 7 حالات بالتصدير، بينما ذكرت 3 حالات معدات مشحونة بمادة خاضعة للرقابة.

دال- أساليب الاتجار غير المشروع

19- في 39 حالة من الحالات المبلغ عنها البالغ عددها 713 حالة (6 في المائة)، لم تُقدَّم أي معلومات عن تفاصيل الاتجار غير المشروع. وفي الحالات المتبقية البالغ عددها 674 حالة، كانت الأساليب التي يتكرر ذكرها أكثر من غيرها، والتي لا يستبعد بعضها بعضا وكثيرا ما تتداخل، كما يلي:

(أ) ذُكر عدم وجود ترخيص أو حصة أو تسجيل في 148 حالة أبلغ عنها (21 في المائة)، حيث لم يقم المستورد أو المصدر بإظهار الأوراق الإلزامية التي تأذن بالاتجار في المواد المعنية أو الامتثال لتلك الوثائق.

(ب) ذكر وجود خطأ في التصريح في 111 حالة أبلغ عنها (16 في المائة)، حيث قدم المستوردون/المصدرون إلى السلطات الجمركية المختصة معلومات خاطئة أو ناقصة أو لم يقدموا أي معلومات عن المحتوى الفعلي للشحنة (سواء عن قصد أو عن غير قصد).

(ج) استخدم مصطلح "التهريب" لتحديد الحالات التي جرى فيها اعتراض مواد خاضعة للرقابة منقولة بصورة غير مشروعة ولكن لم تُذكر فيها وسائل الاتجار غير المشروع بوضوح. ويمثل ذلك 178 حالة (25 في المائة).

(د) تبيَّن وجود الاتجار في اسطوانات غير قابلة لإعادة التعبئة/التي تستخدم لمرة واحدة وتهريبها في 241 حالة (34 في المائة).

(هـ) ذُكر الإخفاء في 113 حالة (16 في المائة)، في إشارة إلى الحالات التي أُخفيت فيها اسطوانات تحتوي على مواد خاضعة للرقابة داخل شحنات مشروعة أو أمتعة أو مركبات شخصية بغية تجنب اكتشافها.

(و) ذُكر وضع علامات خاطئة في 35 حالة من حالات الاتجار غير المشروع المبلغ عنها (5 في المائة)، ويُفهم ذلك على أنها حالات استخدمت فيها رموز جمركية وأسماء كيميائية وعلامات أخرى زائفة، بما في ذلك الترميز اللوني، على أسطوانات تحتوي على مواد خاضعة للرقابة في محاولة لتجنب عملية التفتيش أو تضليلها.

20- وفيما يتعلق بالحالات المبلغ عنها حديثا البالغ عددها 154 حالة، شملت أكثر أساليب الاتجار غير المشروع شيوعا غياب الوثائق المناسبة مثل الترخيص أو التسجيل أو الحصص (87 حالة)، والإخفاء (39 حالة)، والتهريب في اسطوانات غير قابلة لإعادة التعبئة (36 حالة)، والتصريح الخاطئ (10 حالات)، ووضع علامات خاطئة (5 حالات).

هاء - وسائل الكشف الشائعة

21- في 158 حالة من أصل 713 حالة مبلغ عنها (22 في المائة)، لم يتسن تمييز الطريقة التي اكتشف بها الاتجار غير المشروع. وفي الحالات المتبقية البالغ عددها 555 حالة، كانت أكثر الوسائل شيوعا للكشف عن الاتجار غير المشروع هي التالية (مع بعض التداخل بين الحالات بسبب الجمع بين الأساليب):

(أ) كشفت عمليات التفتيش الجمركي، بما في ذلك فحص الوثائق، وتحديد خصائص المخاطر، والتفتيش المادي للشحنات، وعمليات التفتيش العشوائي، عن 494 حالة (69 في المائة من المجموع). وفي هذه الفئة، ذكرت عمليات تفتيش عشوائية، لا سيما على الحدود البرية، في 245 حالة (34 في المائة من جميع الحالات المبلغ عنها).

(ب) مثلت عمليات التحقيق والعمليات الخاصة لإنفاذ القانون طريقة الكشف في 25 حالة من حالات الاتجار غير المشروع (4 في المائة).

(ج) الحصول على معلومات من مخبرين ومعلومات استخباراتية من وكالات أخرى في 14 حالة (2 في المائة).

(د) في 5 حالات من الحالات المبلغ عنها، تمت الإشارة إلى كشف الاتجار غير المشروع من خلال رصد البيانات وتحليل التناقضات. وأشارت إحدى الحالات إلى الكشف باستخدام إجراء الموافقة المسبقة عن علم غير الرسمي.

(هـ) ذُكر الكشف باستخدام محددات الهوية في 13 حالة (2 في المائة).

(و) ذُكر التدقيق بعد التخليص باعتباره العملية التي تم من خلالها كشف الاتجار غير المشروع في 4 حالات.

22- وفيما يتعلق بالحالات المبلغ عنها حديثا والبالغ عددها 154 حالة، تشمل أكثر طرق الكشف شيوعاً أنواعاً مختلفة من عمليات التفتيش على الوثائق والشحنات (102 حالة)، بما في ذلك عمليات التفتيش العشوائية (36 حالة). ودوِّنت طريقة الكشف على أنها ''غير معروفة'' في 16 حالة.

واو - إجراءات التنفيذ والعقوبات المفروضة في حالات الاتجار غير المشروع المبلغ عنها

23- استناداً إلى جميع الحالات المبلغ عنها، كانت إجراءات التنفيذ[6] الأكثر شيوعاً (مع مراعاة أن التدابير لا تطبق حصرا وأن استخدامها يمكن أن يتداخل في معالجة حالة انتهاك واحدة) كما يلي:

(أ) أُبلغ عن مصادرة سلع أو حرمان مؤقت منها[7] – من المواد الخاضعة للرقابة التي تم استيرادها أو تصديرها بشكل غير مشروع، كإجراء أولي لمنع السلع من دخول السوق – في 160 حالة، في حين أن المصادرة[8] – الإزالة الدائمة من الحيازة – نتجت عن إجراءات قانونية في 377 حالة.

(ب) فُرضت غرامة نقدية في 170 حالة، تتراوح بين 25 دولارا (للاستيراد غير المشروع عن طريق الإخفاء لكمية تعادل 36 كيلوغراما من مركب الكربون الهيدروفلوري-134أ ومركب الكربون الكلوري فلوري-12 إلى طرف عامل بموجب المادة 5) و700 12 دولاراً (للاستيراد غير المشروع لكمية تعادل 544 كيلوغراما من

---

(6) لأغراض هذه المذكرة، تستخدم هذه المصطلحات استنادا إلى الحالات المبلغ عنها. غير أنه من المسلم به أن تعاريفها القانونية قد تختلف من بلد إلى آخر.

(7) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *دليل التعاون الدولي لأغراض مصادرة عائدات الجريمة* (منشورات الأمم المتحدة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2020)، الذي استمد التعريف من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

(8) المرجع نفسه

مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-22 إلى طرف آخر عامل بموجب المادة 5 دون ترخيص وعن طريق التصريح الخاطئ) و000 40 دولار (للاستيراد غير المشروع لكمية تعادل 900 22 كيلوغرام من مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-22 إلى طرف غير عامل بموجب المادة 5 عن طريق التصريح الخاطئ ووضع علامات خاطئة).[(9)]

(ج) ذُكرت الإجراءات المتخذة عملا بالإجراءات الإدارية في 292 حالة (41 في المائة). وبالإضافة إلى الغرامات المالية والمصادرة، شملت هذه الإجراءات تعليق وإلغاء تراخيص أو إجازة أو تسجيل (75 حالة)؛ ومنع الدخول أو التصدير (73 حالة)؛ وإعادة التصدير إلى البلد المصدر (87 حالة)؛ والتخزين/التدمير على نفقة مرتكب المخالفة (12 حالة)؛ والإنذار والإخطار (9 حالات)؛ والأمر بالالتزام بمتطلبات وضع العلامات على الواردات/الصادرات قبل الإفراج عن البضائع للمالك أو للتداول الحر (14 حالة).

(د) وجهت تهم جنائية ضد أفراد وشركات متورطة في الاتجار غير المشروع في 29 حالة، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية تتراوح بين المصادرة والغرامات وتعليق أو إلغاء رخصة تجارية والاعتقال في 14 حالة والسجن في 4 حالات.

(هـ) أشير إلى تحقيقات ومقاضاة وإجراءات قانونية "جارية" في 38 حالة من الحالات المبلغ عنها، بينما لم يتسن في 38 حالة أخرى تمييز تفاصيل أي إجراءات تنفيذ متخذة أو تدابير مطبقة.

24- وفي الحالات الجديدة البالغ عددها 154 حالة، تمثلت إجراءات التنفيذ والعقوبات الأكثر شيوعا المطبقة في كل من المصادرة (53 حالة)، ومنع الدخول والتصدير وإعادة التصدير فورا (77 حالة)، والغرامات (التي تنطوي أيضاً على عواقب إدارية فورية مثل الأمر بالامتثال) (14 حالة)، والتحذيرات (10 حالات).

زاي- التخلص من المواد المحتجزة ومناولتها

25- فيما يتعلق بما يحدث للمواد المحجوزة والمصادرة، كشفت الحالات التي أبلغت بها الأمانة ما يلي:

(أ) في 270 حالة من الحالات التي أبلغ عنها، لم تقدم هذه المعلومات.

(ب) ذكر التدمير في 237 حالة.

(ج) ذكرت إعادة التصدير إلى بلد المنشأ في 82 حالة.

(د) في 24 حالة، أعيدت المواد المصادرة أو بيعت بالمزاد العلني للمستوردين وحسبت ضمن حصصهم.

(هـ) ذكر التخزين في المباني الجمركية في 10 حالات.

(و) ذكرت الإعادة إلى التداول الحر في السوق المحلية بمجرد الامتثال لمتطلبات الاستيراد في 7 حالات.

(ز) في حالات أخرى، تضمنت المناولة إرسال المادة لإعادة التدوير، والتبرع بها للخدمات البحرية وتسليمها من جديد إلى المستورد بمجرد استيفاء شروط الاستيراد القانوني.

26- وفي الحالات الجديدة البالغ عددها 154 حالة، تمثلت أكثر الخيارات شيوعا للتخلص منها في إعادة التصدير إلى البلدان المصدرة (56 حالة)، والتدمير (39 حالة)، وإعادة المادة إلى المالك بعد الامتثال (10 حالات). ولم تُذكر طريقة التخلص في 42 حالة.

---

(9) وفي كثير من الحالات، تفرض غرامات مالية مقترنة بأشكال أخرى من العقوبات مثل التخزين وإعادة التصدير والتدمير؛ وبالتالي، يمكن أن يختلف العبء المالي الإجمالي على مرتكب المخالفة اختلافا كبيرا من حالة إلى أخرى.

ثالثاً- المعلومات المحددة عن نُهج التصدي للاتجار غير المشروع ومكافحته التي أبلغت عنها الأطراف

27- تُبرِز تفاصيل الاتجار غير المشروع الواردة في الحالات المقدمة التحديات المتعلقة بالامتثال والتحديات التنظيمية المرتبطة بالاتجار في المواد الخاضعة للرقابة. وهي تشمل عدم وجود الحصص اللازمة، وعدم وجود تراخيص الاستيراد والتصدير، وانتشار أنشطة التهريب، والاكتشاف المتكرر للأسطوانات غير القابلة لإعادة التعبئة أثناء عمليات التفتيش على جانب الطريق، ووضع العلامات الخاطئة وأخطاء الشحن، وكلها تشير إلى ضرورة تحسين وعي أصحاب المصلحة فيما يتعلق بسلسلة الإمداد، وتعزيز الرقابة وزيادة صرامة التنفيذ بغية الحد من الاتجار غير المشروع.

28- وتستخدم السلطات الوطنية أساليب مختلفة للكشف عن الاتجار غير المشروع بالمواد الخاضعة للمراقبة والتصدي له ومنعه. وترد في الفقرات التالية أبرز الاستراتيجيات:

(أ) تمثلت النهج الأكثر استخداما في الطرق القائمة على فحص المستندات أو الشحنات، بما في ذلك عمليات التفتيش العشوائية في الموقع. وتستفيد هذه الأساليب من فعالية وجود تدقيق روتيني ومحدد الأهداف وعنصر عدم القدرة على التنبؤ في استراتيجيات الإنفاذ. ويساعد على ذلك الأدوات التكنولوجية والاستخباراتية مثل محددات هوية المبردات، وتحديد خصائص المخاطر، وبناء وتعزيز شبكة الاستخبارات، التي يمكن أن تعزز إلى حد كبير فعالية جهود الكشف والإنفاذ. ويعتبر التعاون مع الجمارك أمرا بالغ الأهمية.

(ب) تسمح الأنظمة الآلية لمراقبة المعلومات للسلطات المختصة بمقارنة البيانات في الوقت الفعلي من أجل تحديد التناقضات، مما قد يؤدي إلى اكتشاف المعاملات غير المصرح بها. وأبلغ أحد الأطراف عن تحسن في عملية الفحص الإلكتروني للواردات من مركبات الكربون الهيدروفلورية، التي ترفض الآن تلقائيا الطلبات غير الممتثلة. وفي حالات قليلة، تم الكشف عن الاتجار غير المشروع عن طريق البيانات المستمدة من مصادر متعددة، بما في ذلك البيانات المتعلقة بمنشأ عملية الاتجار ووجهتها التي تجمعها الأمانة سنويا وتشاركها مع الأطراف المعنية، ومقارنتها مع البيانات الفعلية المبلغ عنها للأطراف. وقد تشير التناقضات إلى عملية اتجار غير مصرح بها. ومن الجدير بالذكر أن استخدام إجراء الموافقة المسبقة عن علم أدى في إحدى الحالات إلى منع معاملة غير قانونية.

(ج) ذكر أحد الأطراف التي ليست لديها حالات اتجار غير مشروع تبلغ عنها أن نظام التراخيص الخاص به يمتد أيضا ليشمل عمليات العبور، وهو يرى في ذلك نهجا وجيها لمكافحة الاتجار غير المشروع لأنه يساعد السلطات الوطنية على تحديد المواد والمعدات التي تحتوي عليها وتخزينها مؤقتا في المرافق الجمركية. ويمكن عندئذ للمكتب الوطني المعني بالأوزون أن يبلغ نظيره في بلد المقصد، مستخدما أيضا إجراء الموافقة المسبقة عن علم، من أجل تحديد صلاحية تجارة المرور العابر (الترانزيت).

(د) ذكر طرف آخر أن إتاحة المعلومات عن التنفيذ الوطني والبيانات المتعلقة بالمواد الخاضعة للرقابة للجمهور ساعدت على توفير الشفافية وتعزيز رصد الامتثال للترخيص وتخصيص الحصص وربما ردع الأنشطة غير المشروعة. وشملت المعلومات، على سبيل المثال، الإنتاج والاستهلاك المحسوبين لمركب الكربون الهيدروفلوري، والاستخدام الإجمالي لتراخيص وحصص الإنتاج والاستهلاك، وأرصدة التراخيص والحصص الخاصة بكل كيان، والبيانات الخاصة بالمواد الكيميائية المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية المنتجة والمستوردة والمصدرة والمدمرة[10]، فضلاً عن قائمة بالعواقب الإدارية وحالات الأنشطة غير المشروعة في هذا الصدد[11].

---

(10) وكالة الولايات المتحدة لحماية البيئة: ''مركز بيانات مركب الكربون الهيدروفلوري" متاح على الرابط التالي: https://www.epa.gov/climate-hfcs-reduction/hfc-data-hub.

(11) Trakref, “Navigating the 2024 EPA Phasedown: Insights into the AIM Act and HFC Allocation Challenges”. متاح على الرابط التالي: https://www.epa.gov/climate-hfcs-reduction/administrative-consequences-under-hfc-allocation-rule.

(هـ) تعزز عمليات الإنفاذ المشتركة أو نهج مراقبة الأسواق التي تشمل سلطات متعددة مثل الجمارك والإنفاذ البيئي والإدارات التنظيمية، الإنفاذَ التنظيمي والتعاون والتآزر بين أصحاب المصلحة. وأبلغ أحد الأطراف عن تشكيل فرقة عمل مشتركة بين الوكالات معنية بالاتجار غير المشروع، تقودها السلطة الوطنية المعنية بالأوزون. وأبلغ الطرف عن عدد من دراسات الحالات الإفرادية التي تم فيها الكشف عن الاتجار غير المشروع واعتراضه من خلال عمل فرقة العمل.

(و) تبين التفاصيل المستقاة من جميع الحالات المبلغ عنها أيضا مجموعة من الإجراءات اللاحقة للكشف التي تستخدمها السلطات لمقاضاة الاتجار غير المشروع، تتراوح بين التدخلات الفورية، مثل الحجز أو منع الدخول أو إعادة التصدير أو الأوامر بالامتثال للمتطلبات التنظيمية (مثل الترخيص أو وضع العلامات)، إلى العواقب الأطول أجلا، مثل المصادرة أو فرض الغرامات أو العقوبات الإدارية والجنائية المفروضة على مرتكبي المخالفات (عادة ما يكون ذلك في شكل مزيج من عدة عقوبات). وهذا يدل على نهج قائم على السياق واستباقي وشامل للإنفاذ من جانب الأطراف في بروتوكول مونتريال. وفي كثير من الحالات، تعطي السلطات أمرا بتدمير المواد الخاضعة للرقابة (بما في ذلك مركبات الكربون الهيدروفلورية) وفقا للقوانين والمبادئ التوجيهية، مما يشير إلى الجهود المبذولة من أجل إزالتها نهائيا من السوق.

(ز) تشير مختلف طرق التخلص، بما في ذلك بيع المواد المضبوطة بالمزاد العلني مقابل الحصص والإفراج عنها إلى مرتكب المخالفة بعد الامتثال، إلى اتباع نهج مصمم خصيصاً لكل حالة. غير أنه يفضل إزالة المواد غير المشروعة من السوق المحلية، إما عن طريق تدميرها أو إعادة تصديرها إلى بلد المنشأ.

____